السؤال السابع: ما حكم ختان الإناث؟

الختان قال فيه صلى الله عليه وسلَّم: (الختان سنة للرجال ومكرُمة للنساء)[1]. للرجال بد منه، وأظن أن أهل أوروبا الآن أصبحوا يختنون أو دهم لأنهم رأوا أن الطبَّ يقول أنه في صالح للأو د. أما بالنسبة للإناث:

أو ً: أنتم تعلمون أن الختان يجوز قبل سبع سنوات، لكن الولد من سن الو دة على الفور يختتن – لماذا؟!!، لأن الختان يكون لعُضوٍ وهو ما يسمونه البظر، وهو عُضوٌ خارجي فوق الفرج وهو تتساوى فيه النساء، فبعضهن يكون العُضو بسيط يحتمل الختان، وبعضهن يكون العُضو كبير وهذا الذي يحتاج ختاناً خفيفاً، من الذي يحكم بذلك؟ أهل الخبرة من الأطباء الأمناء، فلا نذهب لداية و لممرض و لتمرجي، ولكن يكون طبيباً جرَّاحاً، وهو الذي يرى الحالة ويقول: هذه البنت تحتاج إلى ختان إذا كان العُضو بارزاً وكبيراً ويؤثر عليها.

وكيف يؤثر عليها؟!! إذا كان العُضو بارزاً وكبيراً والبنت بلغت، فبعد البلوغ كلما تحتكُّ ملابسها الداخلية فيُهيِّج شهوتها ويجعلها تبحث عن الجنس الآخر، فالختان يجعلها في حالة إعتدال. ولذلك نجد النساء المسلمات معتد ت والحمد لله، أما نساء أوروبا كما ترون فلا يكفيها زوجها – وهو معها – وتبحث عن الآخرين، وقبل الزواج يوجد هناك نساء أبكار، لأن من تكون بكراً فيكون عندها مرضٌ نفسي، لماذا؟ لأنهم أطلقوا العنان لشهوة الجنس والعياذ بالله – فيكون ختان البنات من المكرومات، وماذا تعني المكرومات؟

يعني أنه إذا كانت البنت تحتاج إلى هذا الأمر – ومن يحدده؟!! إنه طبيب أمراض النسا أو جراح، فإذا لم تحتاج فليس علينا وزرٌ في هذا الأمر، ولو تركناها لأنها ليست في حاجة إلى هذا وفي غُنية عن هذه العملية.

فهذا الموضوع المفروض أن نتحدث فيه، و نتكلم فيه، وأنا كما قلتُ حا ً من يتمسَّك بهذا الموضوع ويتشدد فيه هم الجماعة المتشددون، والذي نقول: تسمعوا لأفكارهم.

ديننا من أين أتى؟!!، وما البلد التي ظهر فيها الإسلام؟!!، أليست السعودية الآن؟ والسعودية الأجواء فيها حارة، والأجواء الحارة تزيد الشهوة شيئاً ما، ومع ذلك كلها ليس فيها ختان للإناث نهائياً!!، وأين يُوجد الختان؟!!، في مصر والسودان لأنها عادة فرعونية من أيام الفراعنة وليست عادة إسلامية، والمصريون معتدلون، يعملون بقول النبي عندما قال للمرأة التي تقوم بهذا العمل: (يا أم عطية إخفضي و تُنهكي)[2]. يعني خُذي شيئاً خفيفاً واتركي الباقي حتى تحتفظ المرأة بشهوتها بعد ذلك. السودان يقطعون العُضو بالكلية، فيحرمون المرأة من الحياة الجنسية طوال عمرها بعد ذلك. فهذه ليست عادة إسلامية، والحكم الإسلامي كما قلنا: من يحكم فيه؟، الطبيب المؤمن، فلا ينفع أن نذهب لطبيب مسيحي، أو لطبيب مسلم غير ملتزم، ولكن يكون طبيباً مؤمناً تقيًّا، وهو من يحكم في هذا الأمر، ونخرج من هذه العملية بخيرٍ إن شاء الله. وصلى الله على سيدنا مُحَمَّد وعلى آله وصحبه وسلَّم.

---

١ أخرجه أحمد والبيهقي من حديث شداد بن أوس ﷺ.

٢ روى الحاكم في مستدركه والطبراني في معجمه الكبير عن الضحاك بن قيس قال: كان بالمدينة امرأة يقال لها أم عطية تخفض – أي تختن – الجواري، فقال لها رسول الله ﷺ: (يا أم عطية: اخفضي و تُنهكي، فإنه أنضر للوجه، وأحظى عند الزوج)، وروى أبو داود والبيهقي في سننهما عن أم عطية الأنصارية: أن امرأة كانت تختن بالمدينة، فقال لها النبي ﷺ: (تُنهِكي، فإن ذلك أحظى للمرأة، وأحب إلى البعل).